



Cite us here: Dr. Muhammad Anas, & Dr. Ikram Ul Haq. (2024). The Methodological Features in the Book of Kitāb-ul-Āthār by Al-Shaybānī and its Comparison with Kitāb-ul-Āthār by Imām Abū Yousaf Al-Qāḍī.: كتاب الآثار معالم حديثية في .Shnakhat,3(3). Retrieved from <https://shnakhat.com/index.php/shnakhat/article/view/358>

## " The Methodological Features in the Book of Kitāb-ul-Āthār by Al-Shaybānī and its Comparison with Kitāb-ul-Āthār by Imām Abū Yousaf Al-Qāḍī.

معالم حديثية في كتاب الآثار برواية الشيباني ومقارنته برواية أبي يوسف القاضي

Dr. Muhammad Anas<sup>1</sup>

Dr. Ikram Ul Haq<sup>2</sup>

Assistant Professor, Department of Hadith & its Sciences, International Islamic University Islamabad

Assistant Professor, Department of Islamic Studies, Riphah International University Islamabad

### Abstract

Kitab-ul-Athaar, compiled by the esteemed Muhaddith Imam Muhammad bin al-Hasan, is a foundational text in the field of hadith studies. As one of the earliest collections of hadith, this work captures the teachings and prophetic traditions (ahadith) as conveyed by Imam Abu Hanifa's students. The significance of Kitab-ul-Athaar lies not only in its content but also in its methodological approach to hadith compilation and classification, which has greatly influenced later hadith scholarship. This article examines the methodologies employed by Imam Muhammad bin al-Hasan in assembling this crucial work, focusing on his rigorous criteria for selecting ahadith and the interpretative frameworks he applied. Additionally, the study explores the key differences between the two narrations of Kitab-ul-Athaar—those transmitted by Imam Abu Yousaf and Imam Muhammad himself. It highlights the subtle yet impactful distinctions in the narrations, reflecting the nuanced approaches taken by early scholars of hadith in preserving and interpreting prophetic traditions. These differences not only reveal the dynamic nature of early hadith scholarship but also illustrate the evolving standards of authenticity and transmission that were integral to the development of hadith literature. Through this analysis, the article underscores the lasting importance and influence of Kitab-ul-Athaar in the field of hadith studies, offering insights into its continued relevance in both classical and contemporary scholarship.

**Keywords:** Kitab, Al-Athaar, Methodology of Hadith

إن كتاب الآثار للإمام محمد بن الحسن الشيباني رحمه الله من الكتب المتقدمة التي جمع فيها أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وآثار الصحابة رضي الله عنهم، والتابعين وأتباعهم، إذ أنه قد ألف في القرن الثاني الهجري، وذلك قبل تأليف الكتب الستة المعروفة

عند أهل السنة والجماعة. ومعظم الأحاديث والآثار الواردة في الكتاب مروية بأسانيدھا، أو مرسله أو بلاغات، والكتاب مرتب على الأبواب الفقهية كالكتب الستة والمصنفات ونحوھا، وهذا يجعله مهما من الناحية الحديثية.

وقد قسمت البحث إلى مطلبين ففي المطلب الأول بينت التعريف بكتاب الآثار وفي المطلب الثاني اوضحت الفروق بين رواية محمد بن الحسن ورواية يوسف بن أبي يوسف عن أبيه.

**المطلب الأول: التعريف بكتاب الآثار. ويكون الكلام فيه تحت النقاط التالية.**

**أولاً: تحقيق اسم الكتاب:**

إن اسم الكتاب هو كتاب الآثار " ويشهد لذلك ما يلي:

1- ورود الاسم هكذا في مخطوطة الكتاب في الورقات الأولى منه، ذكر صاحب النسخة إسناده إلى المؤلف، وأجاز بروايته لأحد تلامذته فقال: " أخبرنا بكتاب الآثار ... وكذا في الإسناد إلى المؤلف : "كتاب الآثار". وهذا أدل دليل على أن اسمه هو "كتاب الآثار".

2- وسماه الحافظ ابن حجر العسقلاني في خطبة كتابه تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة فقال: "الموجود من حديث أبي حنيفة مفرداً، إنما هو "كتاب الآثار" التي رواها محمد بن الحسن عنه".<sup>1</sup>

3- وأورد هذا الاسم صاحب هدية العارفين ١/٤٤٨، فقال : ..... كتاب الآثار في الفقه والحديث.<sup>2</sup>

4- وكذا ذكره صاحب الرسالة المستطرفة ص: ٤٣، فقال: "كتاب الآثار" لمحمد بن الحسن الشيباني.<sup>3</sup>

5- وكذا سماه غير واحد بهذا الاسم، ومما تقدم من الأدلة يتبين أن اسم هذا الكتاب "كتاب الآثار" والله أعلم.

**ثانياً : إثبات نسبة الكتاب إلى مؤلفه:**

بعد أن حقق اسم الكتاب، لابد من إثبات نسبته إلى مؤلفه الإمام محمد بن الحسن الشيباني، وهذا أمر في غاية الأهمية كما هو معلوم عند أهل العلم والكتاب للإمام محمد رحمه الله ويدل على هذا الأمور التالية:

**1- مخطوطة الكتاب**

مكان وجود المخطوطة: أصل المخطوطة محفوظ في مكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة بالمملكة العربية السعودية (ولم يتيسر لي الاطلاع على رقمها) ومنها نسخة مصورة بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة، (ولم يتيسر لي علم رقمها)، ونسخة مصورة بمكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض في قسم المخطوطات، في الحديث برقم: 277.

ونسخة مايكرو فيملية الخزانة المخطوطات بمركز جمعة الماجد للثقافة والتراث بدبي، دولة الإمارات العربية المتحدة، برقم (10518)، فن الحديث الشريف وعلومه، وهذه الأخيرة هي التي وقفت عليها في المركز المذكور وحصلت على صورة منها، واعتمدتها في تصحيح المطبوع ومقارنته به حيث لم يتيسر في الوقوف على الأصل المخطوط فجزى الله القائمين على مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث بدبي خيراً الجزاء على ما يقدمونه من عون للطلاب والباحثين. آمين.

**وصف المخطوط وإليك التفاصيل عن المخطوط كما يلي:**

<sup>1</sup> أبو الفضل أحمد بن حجر العسقلاني، تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، (بيروت: دار البشائر، الطبعة الأولى 1996م)، 1: 239.

<sup>2</sup> إسماعيل بن محمد أمين، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، (بيروت: دار إحياء التراث العربي)، 2: 8.

<sup>3</sup> محمد بن جعفر الكتاني، الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، (بيروت: دار البشائر الإسلامية، 2000م)، 42.

- عدد الأوراق: يحتوي المخطوط على 178 ورقة ذات الجانبين (وجه و ظهر). وإضافة على هذه الأوراق، وهناك ورقتان فيهما سماعات وإجازات صاحب النسخة.
- مقاس الورق: كل جانب من هذه الأوراق مقاسه يتراوح ما بين: 24 - 25\*17 - 16 سنتي متر أي طولاً وعرضاً.
- عدد الأسطر: كل جانب من جانبي الأوراق فيه خمسة عشر سطراً إلا الورقتان الأوليان اللتان فيهما الإجازات والسماعات ففيهما قرابة (19) سطر.
- نوع الخط: الخط عربي يشبه أن يكون "النسخ" وهو خط متوسط مقروء ليس بالممتاز الواضح ولا بالبرديء إلى حد لا يقرأ، اللهم إلا الورقات الأولى، فالحبر الأسود قد طغى على بعض جوانبها بحيث لا يمكن قراءة بعض الأسطر إلا بعد جهد جهيد. وبعض الكلمات لا تقرأ بحال، والله المستعان.
- اسم الناسخ و تاريخ النسخ: كتب الناسخ في الورقة الأخيرة من المخطوط (بعد الانتهاء من الكتاب) تم كتاب الآثار من تصانيف الإمام العالم الرباني محمد بن الحسن الشيباني في ثامن رجب الفرد المبارك سنة خمس وخمسين وسبعمئة وكتبه برسم الولد العزيز المقبل السعيد الذي هو من بيت السعادة، ومعدن الجلالة الأمير سيف الدين أرغون مصطفى الجمادار، الملكي الصالح<sup>4</sup>، أعزه الله تعالى في الدارين وأحسن عواقب أموره في الثقلين. قوام الدين الإتقاني<sup>5</sup> (توقيع) الحنفي.
- وفي طرف الورقة الأخيرة من المخطوط كُتب: بلغ مقابلة جميعه بنسخة الشيخ قوام الدين رحمه الله تعالى تاسع شهر رمضان خمس وخمسين وسبعمئة، وتاريخ نسخة الشيخ قوام الدين العاشر من جمادى الأولى سنة أربع وتسعين وأربعمائة وقوبلت نسخة الشيخ قوام بنسخة الأصل للإمام محمد رحمه الله.
- قلت: فالظاهر أنه كتب 8 رجب سنة 755هـ، وفي الورقات الأولى من المخطوط، ورقة فيها رد دفاع عن الإمام أبي حنيفة في مسألة اشتراط المصر الجامع لصلاة الجمعة وفي نهايتها: "كتبه أبو حنيفة الفارابي". فهو دليل صريح أنها بخط الشيخ أبي حنيفة الإتقاني المذكور.

#### إسناد صاحب النسخة إلى المؤلف:

الأمر الثاني الذي يؤكد صحة نسبة هذا الكتاب إلى الإمام محمد رحمه الله - إسناد صاحب النسخة إليه وإجازته لتلميذه بروايته، أما الإجازة فعبارتها كما يلي:

"الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين، محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد: فقد قرأ علي الفقيه الفاضل الزاهد رضي الله عبد الرافع ابن الشيخ الفاضل الزاهد المرحوم كريم الدين عبد الكريم بن الشيخ أحمد الهندي الحنفي - نفعه الله بالعلم وزينه بالتقى والحلم - كتاب الآثار لمحمد بن الحسن الشيباني رضي الله عنه من أوله إلى كتاب الطلاق، ومن باب التعزير إلى آخر الكتاب، وسمع من كتاب الطلاق إلى باب التعزير بقراءة محمد العنيتاني، فحصل له بذلك جميع الكتاب قراءة وسماعاً، وقد أجزت

<sup>4</sup> لعله سيف الدين أرغون الدوادار الناصري، اشتراه المنصور قلاوون ورباه مع ولده الناصر محمد ولم يزل معه، وقد اشتغل بمذهب الحنفية ونبغ فيه وكانت له عناية عظيمة بجمع الكتب، توفي بجلب في ربيع الأول سنة 731 هـ انظر: ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، (حيدر آباد: مجلس دائرة المعارف العثمانية، 1972م) 1: 417.

<sup>5</sup> هو أمير كاتب بن أمير عمر بن أمير غازي، أبو حنيفة الفارابي الإتقاني الحنفي، ولد سنة ٦٨٥هـ واشتغل بالعلم ومهر فيه، فقيه فاضل صاحب فنون من العلم، كان رأساً في مذهب أبي حنيفة، بارعاً في اللغة العربية، ويقال له لطف الله، قدم مصر واستوطنها إلى أن مات في 11 من شوال سنة 758 هـ، من مؤلفاته: غاية البيان شرح الهداية، انظر: ابن حجر، الدرر الكامنة 1: 493. تاج التراجم 1: 6.

له أن يروي عن بالسند المذكور بعد هذه الورقة، وأن يروي عني جميع ما تجوز لي روايته بشرطه المعلوم عند<sup>6</sup> أهل الأثر، لا خيب الله له سعيًا ....<sup>7</sup> والمحيا، لا رب غيره ولا مرجو إلا خيره....<sup>8</sup> محمد بن علي الحنفي الإمام بمدرسة .....<sup>9</sup> . سبعين وسبعمئة وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم".

#### إسناد صاحب النسخة إلى المؤلف: وإليك عبارته:

أخبرني الشيخ الإمام العالم العلامة وحيد دهره وفريد عصره، الفقير إلى الله تعالى. قال العبد الضعيف أبو حنيفة أمير كاتب بن أمير عمر العميد. أمير غازي المدعو بقوام الفارابي الإيتقاني رزقه الله مناه في الدنيا والآخرة. أخبرنا بكتاب الآثار لمحمد بن الحسن، شيخنا العلامة فقيه الفقهاء وعالم العلماء برهان الدين أحمد بن أسعد بن محمد الخديفغني البخاري وشيخنا الإمام العلامة صاحب التصانيف حسام الدين حسين بن علي السغناقي<sup>10</sup>، وشيخنا الإمام العلامة أبو القاسم إبراهيم بن أحمد العقيلي .... قال أخبرنا الشيخ الإمام العلامة صاحب الكرامات، العالم الرباني الزاهد الحجاج حافظ الدين الكبير محمد بن محمد بن نصر البخاري.<sup>11</sup> قال حدثنا الشيخ الإمام محمد عبد الستار بن محمد العمادي الكردي<sup>12</sup>، قال أخبرني شيخ الإسلام بدر الأئمة عمر بن عبد الكريم الورسكي<sup>13</sup>. قال: أخبرني الشيخ الإمام ركن الإسلام عبد الرحمن بن محمد بن أمير وبه، أبو الفضل الكرمانى<sup>14</sup> نور الله ضريحه، قال أخبرني الشيخ الإمام فخر الدين أبو بكر محمد بن الحسين ابن محمد الأرسابندي<sup>15</sup>. قال أخبرني الشيخ الإمام القاضي الزوزني ....<sup>16</sup> الشيخ الإمام

<sup>6</sup>كلمة غير واضحة والسياق يدل على ما كتبت.

<sup>7</sup>كلمتان غير مقروئتان

<sup>8</sup>كلمة غير مقروءة.

<sup>9</sup>قراءة نصف سطر غير مقروء.

<sup>10</sup>هو الحسين بن علي بن حجاج بن علي بن حسام الدين السغناقي أو الصغناقي، فقيه حنفي، نسبته إلى . سغناق" بلدة في تركستان، تفقه على الإمام حافظ الدين محمد بن محمد بن نصر وغيره توفي بجلب سنة: 711هـ من مؤلفاته الكافي شرح البيدوي، انظر تاج التراجم 1: 9، الأعلام للزركلي 2: 247.  
<sup>11</sup>ذكره الذهبي في السير 23: 113 في ترجمة محمد بن عبد الستار الكردي، بأنه ممن رحل إليه إلى بخارى، وكذا ذكره صاحب تاج التراجم في شيوخ حسام الدين السغناقي: 1: 9، ولم يفردا له ترجمة والله أعلم.

<sup>12</sup>هو محمد بن عبد الستار بن محمد العمادي، أبو الوحدة المعروف بشمس الأئمة الكردي مولده سنة 559هـ في 18 ذي القعدة وتوفي ببخارى يوم الجمعة 9 محرم سنة 642 هـ، من مؤلفاته: شرح مختصر الإخسيكي، انظر تاج التراجم 1: 22، السير 23: 113.

<sup>13</sup>هو عمر بن عبد الكريم الورسكي، البخاري، بدر الدين، ويقال بدر الأئمة، فقيه حنفي توفي يبلغ سنة 594هـ، عده الذهبي في "السير" من شيوخ الكردي، من تصانيفه شرح على كتاب الصدر ابن مازة على ترتيب الدباس للجامع الصغير في فروع الفقه الحنفي، انظر: السير للذهبي 23: 113، الفوائد البهية 149، معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة 7: 293.

<sup>14</sup>هو عبد الرحمن بن حسين بن أميرويه بن محمد بن إبراهيم ركن الدين أبو الفضل الكرمانى، ولد بكرمان في شوال سنة 457هـ، وقدم مرو فتفقه وبرع حتى صار إمام الحنفية بخراسان له كتاب شرح الجامع الكبير والإيضاح وغيرها، توفي بمرو ليلة العشرين من ذي القعدة سنة 543هـ انظر "السير" للذهبي 20: 206، تاج التراجم 1: 11، الأعلام 3: 327.

<sup>15</sup>في المخطوط: الحسين بن محمد، والصواب من الفوائد البهية وغيره، وهو محمد بن الحسين بن محمد الأرسابندي، الحنفي، فخر الدين أبو بكر، فقيه أصولي حنفي، توفي سنة 512هـ، ومن مؤلفاته: مختصر تقويم الأدلة للذبوسي، انظر الفوائد البهية 166، ومعجم المؤلفين 9: 258.

<sup>16</sup>كلمة غير قابلة للقراءة، والزوزني لعلة الحسين بن أحمد بن الحسين القاضي الزوزني، أبو عبد الله، توفي سنة 486 هـ، نحوي، أصولي، أديب من مؤلفاته شرح المعلمات السبع، وغيرها، انظر هدية العارفين 1: 164، معجم المؤلفين 3: 309.

الكبير أبو زيد الدبوسي<sup>17</sup>، قال أخبرني أبو حفص الاستروشني...<sup>18</sup> أخبرني الشيخ الإمام أبو علي الحسين بن خضر النسفي<sup>19</sup> قال أخبرني الشيخ الإمام عبد الله بن محمد السبذموني<sup>20</sup> قال أخبرني الشيخ الإمام عبد الله...<sup>21</sup>...<sup>22</sup> فضل السرخسي عن محمد بن الحسن الشيباني رضي الله عنه.

**قلت:** فهذا إسناد أمير كاتب أبي حنيفة الإتقاني إلى محمد بن الحسن رحمه الله . وكما مر فبعض الأسماء في الإسناد غير مقروءة. لكن يدل الإسناد أن للكتاب أصلا عن الإمام محمد رحمه الله - وقد نسخ هذا المخطوط في القرن الثامن الهجري، وقدامته أيضا تشهد لصحة نسبه إلى مؤلفه. والله أعلم.

### النسخ الخطية التي اعتمدها الشيخ أبو الوفاء الأفعاني رحمه الله في تحقيقه للكتاب:

وكما ذكرت في المقدمة- في الدراسات السابقة عن الموضوع- أن للشيخ أبي الوفاء الأفعاني تحقيقا وتعليقا على هذا الكتاب، وقد ذكر في مقدمة تحقيقه أنه وجد له نسختين خطيتين في المكتبة الأصفية بجيدر آباد، الهند. ونسخة في الأستانة بتركيا، ونسخت سنة ٧٤٤هـ، ونسخة بالموصل بالعراق، وأرسل النسخ الثلاث أي الأصفية والأستانة، إلى العراق إلى بعض أصدقائه من العلماء ليقابلها على نسخة الموصل ففعل، وأرسل إليه جميع النسخ بعد المقابلة.<sup>23</sup>

وجدير بالذكر أن نسخة الأستانة التركية، نسخت سنة 744هـ، فهي قريبة العهد بالمخطوط الذي اعتمدت عليه في التصحيح في هذا البحث. ولم يتيسر لي الإطلاع على هذه النسخ لكن وجودها يؤكد صحة نسبة كتاب الآثار إلى الإمام محمد رحمه الله تعالى.

### ذكره في كتب الفهارس وغيرها

<sup>17</sup> هو عبيد الله أو عبد الله بن عمر بن عيسى، أبو زيد الدبوسي الحنفي، وهو أول من وضع علم الخلاف، توفي ببخارى سنة 430 هـ وقيل يوم الخميس منتصف جمادى الآخرة سنة 432 هـ وهو ابن ثلاث وستين سنة من كتبه الأسرار وتقوم الأدلة وغيرها. انظر السير للذهبي 17: 521، تاج التراجم 1: 12، معجم المؤلفين 6: 96.

<sup>18</sup> كلمة غير واضحة في المخطوط، ولم أجد ترجمة الاستروشني هذا فيما تيسر لي من المصادر، لكن ذكر صاحب كشف الظنون كتاب فوائده أبي حفص ونسبه إلى عدة علماء، ومنهم: أحمد بن مرسل الاستروشني ولقبه بشيخ الإسلام، فلعله هو. انظر كشف الظنون 2: 1294.

<sup>19</sup> هو الحسين بن خضر بن يوسف، أبو علي النسفي، الفشديري، قاض من فقهاء الحنفية من ساكني بخارى وأقام ببغداد مدة، توفي ببخارى سنة 424 هـ وقيل : 425 هـ وقيل : 428 هـ، من تصانيفه الفوائد والفتاوى وغيرها. انظر كشف الظنون : 2: 1294، الفوائد البهية 66، الأعلام للزركلي 2: 237.

<sup>20</sup> هو عبد الله بن محمد بن يعقوب بن الحارث بن خليل الكلابازي السبذموني البخاري، أبو محمد ويعرف بالأستاذ، ولد في ربيع الأول سنة 258 هـ في قرية سبذمون من قرى بخارى، من أئمة الحنفية، رحل إلى خراسان والحجاز والعراق له من الكتب مسند أبي حنيفة، وغيرها تكلم فيه الأئمة وضعفوه في الحديث، مات في الخامس من شوال سنة 340هـ، انظر السير للذهبي 15: 424، الأعلام للزركلي 4: 120.

<sup>21</sup> كذا في المخطوط، والكلمة غير واضحة، وقد رأيت في ترجمة عبيد الله بن واصل في السير للذهبي أن عبد الله بن محمد بن يعقوب البخاري السبذموني من تلامذته، وكذا في ترجمة السبذموني، عد الذهبي عبيد الله بن واصل في مشايخ السبذموني، فالغالب على الظن أنه عبيد الله بن واصل، وهو : عبيد الله بن واصل بن عبد الشكور بن زين، الإمام الحافظ، أبو الفضل البخاري، محدث، بخاري في وقته، روى عنه البخاري خارج الصحيح وكان يتبجح به، قتل في وقعة خوكيجة سنة 272 أو سنة 277 هـ . انظر السير 13: 238.

<sup>22</sup> قرابة نصف سطر لا يمكن قراءته .

<sup>23</sup> انظر مقدمة الشيخ لكتاب الآثار (بيروت: دار الكتب العلمية، 1413هـ) 1: 5.

ومما يدل على إثبات نسبة الكتاب إلى مؤلفه ذكره في فهرس الكتب وغيرها من الكتب، فقد ذكره العلماء في كتبهم ونسبوه إلى محمد بن الحسن وأذكر بعضاً منهم في الآتي:

أ. الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله، فقد ذكره في تعجيل المنفعة في خطبة الكتاب ص: 5 قائلاً: "... والموجود من حديث أبي حنيفة مفرداً، إنما هو كتاب الآثار التي رواها محمد بن الحسن عنه..."

هذا، وللحافظ جزء لطيف في رجال كتاب الآثار هذا، أسماه "الإبثار بمعرفة رواة الآثار"، وقد استفدت منه في هذا البحث ذكره الحافظ السخاوي في الضوء اللامع " في ترجمة ابن قطلوبغا، القاسم الحنفي<sup>24</sup>، وله مخطوط محفوظ بدار الكتب المصرية برقم: ١٥٦، الفن: مصطلح الحديث، وهو بخط الحافظ نفسه، وقد طبع عدة مرات مع كتاب الآثار<sup>25</sup>، وطبع مستقلاً بتحقيق الأستاذ/سيد كسروي حسن، اطلعت على هذه الطبعة مؤخراً، وفيها بعض الأخطاء والمقصود أن هذا يدل على ثبوت نسبة كتاب الآثار إلى المؤلف رحمه الله .

ب- حاجي خليفة في كتابه كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون 2: 1384، فقال: كتاب الآثار للإمام محمد بن الحسن، وهو مختصر على ترتيب الفقه، ذكر فيه ما روى عن أبي حنيفة من الآثار، وعليه شرح للحافظ الطحاوي الحنفي".

ج- محمد بن جعفر الكتاني في كتابه " الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة" ص: 43 فقال: وكتاب الآثار محمد بن الحسن الشيباني، بفتح الشين المعجمة، نسبة إلى بني شيبان قبيلة، مولاهم الكوفي، صاحب أبي حنيفة، وأحد رواة المؤطا، المتوفى سنة تسع وثمانين ومائة، وهو مرتب على الأبواب الفقهية في مجلدة لطيفة". هذا، وقد ذكره المتأخرون مثل الزركلي، خير الدين في الأعلام 6: 80، وعمر رضا كحالة في معجم المؤلفين 9: 207، وغيرها ضمن قائمة مؤلفات محمد بن الحسن الشيباني رحمه الله .

والأمر الآخر الذي من المستحسن الإشارة إليه هنا، أن معظم الأحاديث والآثار في آثار محمد بن الحسن، قد رويت من طرق أخرى. كآثار أبي يوسف القاضي، وجامع المسانيد للخوارزمي، ومعظمها موجودة في مصنف عبد الرزاق ومصنف ابن أبي شيبة وغيرهما، وهذا مما يستأنس به في إثبات وجود الكتاب ونسبته إلى مؤلفه. والله أعلم.

**المطلب الثاني:** " الفروق بين رواية محمد بن الحسن ورواية يوسف<sup>26</sup> بن أبي يوسف عن أبيه الذي يظهر بعد مطالعة الكتابين أنهما روايتان لكتاب واحد. وذلك للأمر الآتية:

أ. إن كلتا الروايتين، معظم الآثار والأحاديث فيهما مروية عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم.

ب. أكثر الأحاديث والآثار فيهما مضمونها واحد، وإن اختلفت في بعض الألفاظ والتعابير.

ج. الإمام محمد والإمام أبو يوسف - رحمهما الله تعالى - كلاهما قد أخذ عن الإمام أبي حنيفة، وتفقهها به فلا غرابة في أن يرويا الكتاب عنه بفروق بسيطة.

وإليك بعض الفروق التي لاحظتها بين الكتابين.

**أولاً: الفروق المنهجية:**

<sup>24</sup> انظر الضوء اللامع في أعلام القرن التاسع: 3: 252.

<sup>25</sup> طبعته المكتبة الإمدادية بملتان، باكستان وطبعات أخرى.

<sup>26</sup> هو يوسف بن يعقوب بن إبراهيم القاضي، سمع الحديث والرأي من أبيه، وولي قضاء بغداد في الجانب الغربي في حياة أبيه، ثم أخذ مكانه بعد وفاته، توفي في رجب سنة 192هـ: ابن سعد، الطبقات 7: 337.

أ- في التبويب في ناحية تبويب الكتابين، وحدت الإمام محمد أدق من شيخه وزميله الإمام أي يوسف، إذ أن أبو يوسف قسم كتابه إلى ما يقارب 39 بابا. أما محمد، فقد قسم كتابه إلى أكثر من 300 باب، وهذا يدل على تدقيقه ورسوحه في التبويب.

### ب - في صيغ التحمل في الرواية

عند التأمل في الكتابين، تجد أن أبو يوسف روى كتابه عن أبي حنيفة بالنعنة وقال: عن أبي حنيفة ولم يصرح بالتحديث إلا نادرا جدا بينما محمد رواه كله بصيغة الإخبار، فقال: أخبرنا أبو حنيفة ..... وهذا مهم جدا في اصطلاح المحدثين، إذ أن صيغة "أخبرنا" تنفي شوائب التدليس وعدم السماع.

### ج - علو الإسناد:

بعد إمعان النظر في الروايتين، يتبين أن أبو يوسف روى بعض الأحاديث والآثار بإسناد أعلى من إسناد محمد، فمحمد يروي الحديث أو الأثر عن أبي حنيفة عن فلان أما أبو يوسف فيروي عن شيخ أبي حنيفة مباشرة، دون ذكر واسطة أبي حنيفة، وهذا علو في الإسناد ويدل على هذا المثال التالي: روى محمد في آثاره: أخبرنا أبو حنيفة عن حصين بن عبد الرحمن قال: كان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما .... الأثر<sup>27</sup>

وروى هذا الأثر نفسه أبو يوسف في آثاره فقال: حدثني حصين . فذكر الأثر.<sup>28</sup> فهو لم يذكر أبا حنيفة وروى مباشرة عن حصين، وهذا إسناد أعلى من إسناد محمد بن الحسن فهذه ميزة لرواية أبي يوسف على رواية محمد رحمهما الله تعالى.

### د في إيراد الأحاديث والآثار:

وتجد فرقا بين الروايتين في إيراد الأحاديث والآثار، فبعضها يوردها محمد بصيغة "بلغنا" ، بينما يرويها أبو يوسف بالإسناد، وكذا العكس وإليك مثال على ذلك قال محمد:

وكذلك بلغنا عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال في المفقود زوجها: إنها امرأة ابتليت فلنصير، حتى يأتيها وفاته أو طلاقه.<sup>29</sup> ويقول الإمام أبو يوسف: عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم عن علي رضي الله عنه أنه قال: فذكر الأثر بمعناه.<sup>30</sup> فكما هو ظاهر أورد محمد بن الحسن أثر علي رضي الله عنه بصيغة "بلغنا" وأبو يوسف رواه بإسناده إلى علي رضي الله عنه. مثال آخر: قال الإمام محمد أخبرنا أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم قال قال ابن مسعود رضي الله عنه في الرجل يجهر بيسم الله الرحمن الرحيم<sup>31</sup>.... الأثر.

وقال أبو يوسف : وقال أبو حنيفة: بلغني عن ابن مسعود رضي الله عنه فذكر الأثر بنحوه<sup>32</sup> وظاهر أن محمدا قد أورد الأثر بإسناده، وأورده أبو يوسف بصيغة البلاغ.

<sup>27</sup>انظر الآثار لمحمد المخطوطة ورقة 18، المطبوع باب الصلاة تطوعا، ص: 30

<sup>28</sup>آثار أبي يوسف باب افتتاح الصلاة، رقم الأثر: 113.

<sup>29</sup>المخطوط ورقة 85 والمطبوع باب من تزوج امرأة نعي إليها زوجها ص: 111.

<sup>30</sup>آثار أبي يوسف أبواب الطلاق الأثر 597.

<sup>31</sup>المخطوط ورقة 15 المطبوع: ص : 25، باب الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم.

<sup>32</sup>آثار أبي يوسف، باب افتتاح الصلاة، رقم الأثر : 105.

- وثمة أمر آخر فيه فرق بين الروایتین: وهو أن محمد بن الحسن - بعد روايته للحديث أو الأثر - يعلق عليه بشيء من عنده، لبيان شيء فيه، أو لبيان مذهبه أو مذهب شيخه أبي حنيفة أو نحو ذلك، أما أبو يوسف رحمه الله فيروي الحديث أو الأثر ولا يعلق عليه بشيء من عنده إلا نادراً، كما سنرى ذلك من خلال المثال الآتي:

يقول الإمام محمد: أخبرنا أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم: إذا طلق الحر الأمة فإنها تبين بتطليقتين، وعدتها حيضتان... الأثر. قال محمد: وهذا كله نأخذ، الطلاق بالنساء والعدة بالنساء. وهو قول أبي حنيفة...<sup>33</sup>. قال الإمام أبو يوسف عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم أنه قال: في عدة الحرة المطلقة: ثلاث حيض...<sup>34</sup>

قلت فقد ذكر الأثر ولم يعلق عليه بشيء. وهذه ميزة الرواية محمد على رواية أبي يوسف، وهناك أمثلة أخرى يكفي منها ما ذكرت.

### ثانياً في عدد الأحاديث والآثار:

يوجد فرق بين الروایتین في عدد الأحاديث والآثار التي فيهما، "فرواية محمد بن الحسن" تحتوي على (٩٨٤) حديث وأثر حسب إحصائي، أما إحصائية طبعة المكتبة الإمدادية بملتان، باكستان فجعلوا فيه (٩١٦) حديث وأثر، وأرى أنهم قد دبحوا بعض الأحاديث والآثار في بعضها، فلهذا قل العدد عندهم والله أعلم. والتفصيل كما يلي:

الأحاديث المرفوعة: (139) (ويشمل هذا العدد الأحاديث الموصولة والمراسيل والبلاغات)

آثار الصحابة: (303) (وفيه الآثار الموصولة والمنقطعة والبلاغات).

آثار التابعين (524) (ويشمل الموصولة والبلاغات).

المجموع (948)

- ورواية أبي يوسف رحمه الله: ففيها (1067) حديث و أثر حسب إحصائي، أما حسب إحصائية الطابعين فعندهم: (1059) وذلك بدمج الأحاديث والآثار، والتفصيل:

الأحاديث المرفوعة: (206) (ويشمل هذا العدد المراسيل والبلاغات وغيرها)

آثار الصحابة: (354) (وفيه الآثار المرسله والبلاغات أيضا)

آثار التابعين: (507) (وفيه المسندة والمنقطعة)

المجموع (1067)

وحلى من الإحصائيات أن رواية أبي يوسف أشمل وأوسع من رواية محمد، فالأحاديث المرفوعة وآثار الصحابة فيها أكثر من رواية محمد، أما آثار التابعين فرواية محمد فيها بعض الكثرة بالمقارنة مع رواية أبي يوسف. وهذا نموذج لبعض الفروق بين الروایتین، ويمكن أن تجمع أكثر.

<sup>33</sup> انظر المخطوط: ورقة: 81، والمطبوع: ص: 106، باب الرجل يتزوج الأمة ثم يشترها أو تعلق.

<sup>34</sup> آثار أبي يوسف، باب العدة، الأثر: 640.

## منهج الإمام محمد رحمه الله في إيراد الأحاديث والآثار.

أذكر فيما يلي منهج الإمام محمد في كتابه الآثار في النقاط التالية:

### أولا التبويب المنسق:

إن الإمام محمد رحمه الله قد قسم كتابه إلى أبواب فقهية منسقة، وأورد تحتها الأحاديث والآثار المتعلقة بالباب، بحيث يمكن تقسيم كتاب الآثار إلى كتب فقهية ، ككتاب الصلاة كتاب الطهارة، كتاب النكاح وغيرها، فكل الأبواب المتعلقة بالصلاة يمكن إيرادها تحت كتاب الصلاة وكذا الأخرى. وهذا نظير كتب الحديث الأخرى، مثل السنن والمصنفات وغيرها ، ويمكن الإطلاع على هذا من خلال نظرة فاحصة في الكتاب والله أعلم.

### ثانيا: إيراد المراسيل والبلاغات

وحدت الإمام - رحمه الله بكثير من إirاده للأحاديث المرسله والبلاغات المرفوعة والموقوفة وهذا مثل موطأ الإمام مالك رحمه الله ونحوه من الكتب ، كما يظهر ذلك من الأمثلة التالية:

مثال للمرسل: قال الإمام رحمه الله:

أخبرنا أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يباشر بعض أزواجه وهي حائض وعليها إزار.<sup>35</sup>  
قلت و واضح أن إبراهيم النخعي رحمه الله من التابعين ، وقد رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة فهو مرسل ، فإبراهيم لم يذكر الصحابي الراوي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهذا أمثلة أخرى، أكتفي هذا القدر.

مثال للبلاغات ومنها ما هو مرفوع كالمثال الآتي:

قال محمد: قال أبو حنيفة بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الأذنان من الرأس"<sup>36</sup>

ومنها ما هو موقوف : قال الإمام رحمه الله:

بلغنا أن ابن عباس رضي الله عنه مثل عن القراءة في الصلاة ، فقال: هو إمامك إن شئت فأقلل منه وإن شئت فأكثر<sup>37</sup> والبلاغات أمثلة أخرى وفيما ذكر الكفاية.

### ثالثا: تكرار الأحاديث والآثار

إن الإمام محمد بن الحسن يورد الأحاديث والآثار مكررة سائرا على منوال غيره من المحدثين لفوائد إسنادية كذكر متابعة للإسناد الأول أو نحوه. مثاله يقول محمد: أخبرنا أبو حنيفة عن عطية العوفي عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار.... الحديث. ثم أتبعه بقوله: أخبرنا أبو حنيفة عن شداد بن عبد الرحمن عن أبي سعيد رضي الله عنه بمثل ذلك<sup>38</sup>

<sup>35</sup>المخطوط ورقة : 87 و المطبوع ص: 112، باب العزل وما نهي عنه من إتيان النساء.

<sup>36</sup>المخطوط ورقة : 1 و المطبوع ص: 6، باب الوضوء.

<sup>37</sup>المخطوط ورقة 1، المطبوع ص: 6 باب الوضوء 20.

<sup>38</sup>المخطوط ورقة : 71، المطبوع ص: 9594، باب الشفاعة.

قلت: فتوى الإمام قد أورد متنا بإسنادين بالترتيب ، وهذا مشعر بأنه قد أورد متابعة للإسناد الأول. ثم إنه - بعد ذكره وللإسناد الثاني - لم يذكر المتن مرة أخرى بل اختصر فقال: يمثل ذلك على طريقة المحدثين. ولهذا أمثلة أخرى لا أذكرها خشية الإطالة.

#### - رابعا: إيراد الأحاديث والآثار مجموعة

ومن خصائص "الآثار" للإمام محمد، أنه قد يورد فيه أحاديث أو آثارا مجموعة في مكان واحد ، دون أن يفصل بينهما، والذي بدا لي من صنيعه هذا ، أنه يفعل هذا للاختصار أو التنوع، وفيما يلي مثال لما ذكرت:

يقول الإمام: أخبرنا أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " لا يستام الرجل على سوم أخيه ، ولا يخطب على خطبته ولا تناجشوا، ولا تبايعوا بألقاء الحجر، ومن استأجر أخيرا فليعلمه أجره، ولا تزوج المرأة على عمتها ولا على خالتها، ولا تسأل طلاق أختها لتكفأ ما في صحفتها ، فإن الله هو رازقها.<sup>39</sup> قلت: فإن محمدا رحمه الله قد جمع بين راويين للحديث، وبين عدة أحاديث رواها الأئمة متفرقة،<sup>40</sup> فأوردها هنا مجموعة كحديث واحد، وذلك للاختصار ونحوه.

مثال آخر: وهو للموقوفات:

قال محمد: وبلغنا عن عمر و علي و عبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص و حذيفة لهم لم يجعلوا بيعها طلاقها.<sup>41</sup> أقول: وكما من فقد جمعها خمسة آثار للصحابة المذكورين أعلام، لأن المكان واحد، وهذا للاختصار، والله أعلم.

#### خامسا: تعيين المبهمات

يتبين من خلال قراءة كتاب الآثار، إن الإمام محمد تطرق إلى الأمور المتعلقة بالرجال ، فتحده يعين المبهمين المذكورين في الأسانيد والمتون ، بيد أن اهتمامه هذا قليل كما يظهر من الأمثلة الآتي ذكرها:

مثال: يقول محمد : أخبرنا أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رجلا أناه فسأله عن رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها صداقها، ولم يدخلها حتى مات ، قال : ما بلغني في هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء ، قال: فقل فيها برأيك قال: أرى لها الصداق كاملا، ولها الميراث، وعليها العدة، فقال رجل من جلساته قضيت والذي يحلف به بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في يروع بنت واشق الأشجعية ، قال: ففرح عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فرحة ما فرح قبلها مثلها الموافقة رأيه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم .....<sup>42</sup>

قال محمد: والرجل الذي قال لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه ما قال: معقل بن يسار الأشجعي<sup>42</sup> وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم.<sup>43</sup>

قلت: فقد عين الإمام محمد المبهم المذكور : رحل من جلساته كما تقدم أنها.

<sup>39</sup>المخطوط : ورقة 148، والمطبوع ص: 175، باب السوم على سوم أخيه..

<sup>40</sup>انظر تخريج هذا الحديث في قسم التخريج، تخريج حديث رقم : 750

<sup>41</sup>المخطوط ورقة : 88، والمطبوع ص: 113، باب الأمة تباع أو توهب ولها زوج.

<sup>42</sup>انظر ترجمته وترجمته بروع بنت وتشق الأشجعية في تخريج حديث رقم : 406، في قسم التخريج.

<sup>43</sup>المخطوط ورقة : 77، والمطبوع ص: 102، باب من تزوج ولم يفرض لها صداقا حتى مات.

مثال آخر : يقول محمد بن الحسن رحمه الله

أخبرنا أبو حنيفة قال: حدثنا عمرو بن دينار عن جابر قال: إذا خير الرجل إمرأته ، فقامت من مجلسها فلا خيار لها، قال محمد وبه نأخذ وهو قول أبي حنيفة رحمه الله ، قال محمد: الذي روي عنه: جابر بن زيد أبو الشعثاء<sup>44</sup>.  
قلت: فكما هو حلي أن محمدا رحمه الله قد عين جابرا المذكور في الإسناد، وذكر سبه وكنيته ليعرف ولا يشتبه تجابر بن عبد الله رضي الله عنه الصحابي، ولكن هذا قليل جدا منه.

#### سادسا: اهتمامه بصيغ التحمل والأداء في الرواية:

عني محمد رحمه الله بصيغ التحمل في روايته لكتاب الآثار، فتجده يذكر في بعض الأسانيد، حدثنا و أخبرنا وفي أسانيد أخرى يذكر "عن" مع أن الذي يروي عنهم في هذه الأسانيد وفي تلك هم نفس الرواة. ويتضح ذلك مما يلي:  
مثال: قال الإمام: أخبرنا أبو حنيفة قال: حدثنا حماد عن إبراهيم في الرجل يبول قائما....

قلت في هذا الإسناد ذكر محمد رحمه الله صيغة الإخبار عن أبي حنيفة ، وصيغة التحديث في رواية أبي حنيفة عن حماد: ويقول محمد أيضا: أخبرنا أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم في الرجل يبول قائما ، قال: انتهى النبي صلى الله عليه وسلم.... الحديث.<sup>45</sup>

قلت: وهنا ذكر رواية أبي حنيفة عن حماد بصيغة العنونة مع أن الرواية الأولى والثانية كلتاها عن أبي حنيفة عن حماد ، ففرق بين صيغ التحمل. مثال آخر: يقول الإمام : أخبرنا أبو حنيفة قال أخبرنا حماد عن إبراهيم أنه قال: دية المعاهد دية الحر المسلم.<sup>46</sup>  
قلت: فمن خلال نظرة فاحصة في الروايات الثلاث المذكورة، تعرف دقة محمد رحمه الله في صيغ التحمل الرواية، ففي الرواية الأولى: ذكر صيغة التحديث، وفي الثانية: العنونة، وفي الثالثة الإخبار. ولم يخلط بين الصيغ الثلاث بل أداها كما هي ، مع أن جميع هذه الرواية مذكورة بنفس الإسناد الواحد: أبو حنيفة - حماد - إبراهيم، وبالله التوفيق.

#### سابعا: شرح الغريب ونحوه:

يهتم الإمام محمد رحمه الله خلال إيراد الروايات بشرح الكلمات الغريبة ، وإن وجد غموضا في معناه من الناحية الفقهية، بينه أيضا ، وطريقته في ذلك أنه يورد الحديث أو الأثر بإسناده ومتمنه، ثم يتبعه بشرح الغريب إن وجد وبيان مسائل الفقه ونحوها، وإليك المثال في الآتي:

قال محمد: أخبرنا أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم عن شريح قال: في الخائفة ثلث الدية وفي الأمة ثلث الدية، فإذا ذهب العقل فالدية كاملة، وفي المنقلة عشر ونصف عشر الدية، وفي الموضحة، نصف عشر الدية ... قال محمد: وهذا كله نأخذ ..... والأمة من الشحاح كل شحة بلغت الدماغ والمنقلة ما نقل منها العظام، والموضحة ما أوضحت عن العظم...<sup>47</sup>

<sup>44</sup>المخطوط ورقة : 102، والمطبوع ص: 129، باب الخيار وأمرك بيدك.

<sup>45</sup>المخطوط ورقة، المطبوع ص : 15، باب أبواب البهائم وغيرها.

<sup>46</sup>المخطوط ورقة 114، المطبوع ص: 141، باب دية المعاهد.

<sup>47</sup>المخطوط ورقة : 108-109 خ المطبوع ص: 135، باب دية الأسنان والأشفار والأصابع.

قلت: فبين أن الإمام أورد أثر شريح وذكر مضمونه، ثم شرح الكلمات الغامضة الغربية فيه شرحا موجزا. مثال آخر: قال الإمام: حدثنا ابن خثيم المكي عن يوسف بن ماهك عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن امرأة أنت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: إن لها زوجا ويأتيها وهي مديرة، فقال: لا بأس به إذا كان في صمام واحد. قال محمد وبه نأخذ وإنما يعني بقوله " في صمام واحد يقول: إذا كان ذلك في الفرج، وهو قول أبي حنيفة.<sup>48</sup>

قلت: ويظهر من هذا المثال بيان الإمام رحمه الله للفظ النبي صلى الله عليه وسلم.

**منهج الإمام محمد في استنباط الأحكام الفقهية، واستدلاله بالأحاديث والآثار:**

أذكر فيما يلي منهج الإمام في الاستنباط والاستدلال بإيجاز:

**أولا: بيان مذهبه ورجحانه:**

يورد الإمام أثرا أو حديثا ثم يعقبه بتعليق عليه، فيذكر أنه يأخذ به أي هو مذهبه، أو لا يأخذ به. ويعلل الأخذ وعدم الأخذ بدليل مثل حديث أو أثر أو قياس، وكذلك يذكر مذهب شيخه أبي حنيفة وأضرب لذلك مثالا:

قال محمد: أخبرنا أبو حنيفة عن حماد عن سعيد بن جبير قال: كنت جالسا عند عبد الله بن عتبة بن مسعود، إذ جاءه رجل أعرابي يسأله عن رجل طلق امرأته تطليقة أو تطليقتين ثم انقضت عدتها، فتزوجت زوجا غيره، فدخل بها، ثم مات عنها أو طلقها، ثم انقضت عدتها.

---

<sup>48</sup>المخطوط ورقة: 286، والمطبوع ص: 112، باب العزل وما نهي عنه من إتيان النساء، وانظر تخريجه برقم: 450 في التخریج.